



سياسة الإبلاغ عن المخالفات

وحماية مقدمي البلاغات

مقدمة

توجب سياسة وإجراءات الإبلاغ عن المخالفات (ويشار إليها فيما بعد، "السياسة") لجمعية البر الخيرية بالقاعد (ويشار إليها فيما بعد، "الجمعية") على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وموظفي ومتطوعي الجمعية الالتزام بمعايير عالية من الأخلاق الشخصية أثناء العمل وممارسة واجباتهم ومسؤولياتهم. وتتضمن هذه السياسة أن يتم الإبلاغ في وقت مبكر عن أي مخالفة أو خطأ جدي أو سوء تصرف محتمل قد يتعرض له الجمعية أو أصحاب المصلحة أو المستفيددين ومعالجة ذلك بشكل مناسب. كما يجب على كافة من يعمل لصالح الجمعية مراعاة قواعد الصدق والتزاهة أثناء إداء مسؤولياتهم والالتزام بكلمة القوانين واللوائح المعمول بها.

تهدف هذه السياسة إلى تشجيع كل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن أي مخاطر أو مخالفات وطمأنتهم إلى أن القيام بهذا الأمر آمن ومحظوظ ولا ينطوي على أي مسؤولية.

النطاق

تطبق هذه السياسة على جميع من يعمل لصالح الجمعية سواء كانوا أعضاء مجلس إدارة أو مسؤولين تنفيذيين أو موظفين أو متطوعين أو مستشارين بصرف النظر عن مناصبهم في الجمعية، وبدون أي استثناء. ويمكن أيضاً لأي من أصحاب المصلحة من مستفيددين وماهرين ومتربيين وغيرهم الإبلاغ عن أي مخاطر أو مخالفات.

المخالفات

تشمل الممارسات الخاطئة أي مخالفات جنائية أو مالية أو الإخلال بأي التزامات قانونية أو تشرعية أو متطلبات تنظيمية داخلية أو تلك التي تشكل خطراً على الصحة أو السلامة أو البيئة.

وتشمل المخالفات التي يتوجب الإبلاغ عنها، على سبيل المثال لا الحصر، ما يلي :

حائل - القاعد - هاتف: ٠١٦٥٦٥٠٤٤٢ - فاكس: ٠١٦٥٦٥٠٤٤٦ - ص.ب: ١١٩٣٢ - الرمز البريدي: ٨١٩٣٢
الحساب الرئيسي: ٤٥٦٦٠٨٠١٠٠٦٣٦٣٣ - حساب الزكاة: ٤٥٦٦٠٨٠١٠٠٦٣٩٩٧ - حساب الصدقات: ٤٥٦٦٠٨٠١٠٠٦٤٠٠٢
حساب تيسير الزواج: ٤٥٦٦٠٨٠١٠٠٦٩٢٩١ - حساب كفالة اليتيم: ٤٥٦٦٠٨٠١٠٠٦٩٢٨٣ (مصرف الراجحي)



* السلوك غير القانوني (بما في ذلك الرشوة أو الفساد) أو سوء التصرف.

* سوء التصرف المالي (بما في ذلك ادعاء النفقات الكاذبة، إساءة استخدام الأشياء القيمة، عمليات غسيل الأموال أو دعم لجهات مشبوهة).

* عدم الإفصاح عن حالات تعارض المصالح (مثل استخدام شخص منصبه في الجمعية لتعزيز مصالحه الخاصة أو مصالح الآخرين فوق مصلحة الجمعية).

* إمكانية الاحتيال (بما في ذلك إضاعة، إخفاء أو إتلاف الوثائق الرسمية).

* الجرائم الجنائية المرتكبة، أو التي يتم ارتكابها، أو التي يتحمل ارتكابها أياً كان نوعها.

* عدم الالتزام بالسياسات وأنظمة وقواعد الرقابة الداخلية أو تطبيقها بصورة غير صحيحة.

الحصول على منافع أو مكافآت غير مستحقة من جهة خارجية لمنع تلك الجهة معاملة تفضيلية غير مبررة.

* الإفصاح عن معلومات سرية بطريقة غير قانونية.

* التلاعب بالبيانات المحاسبية.

* تهديد صحة الموظفين وسلمتهم.

* انتهاك قواعد السلوك المهني والسلوك غير الأخلاقي.

* سوء استخدام الصالحيات أو السلطات القانونية.

* مؤامرة الصمت والتستر فيما يتعلق بأي من المسائل المذكورة أعلاه.

الضمادات

تهدف هذه السياسة إلى إتاحة الفرصة لكل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن المخالفات وضمان عدم تعرضهم للانتقام أو الإيذاء نتيجة لذلك. وتتضمن السياسة عدم تعرض مقدم البلاغ لخطر فقدان وظيفته أو منصبه أو مكانته الاجتماعية في الجمعية ولأي شكل من أشكال العقاب نتيجة قيامه بالإبلاغ عن أية مخالفة. شريطة أن يتم الإبلاغ عن المخالفة بحسن نية وأن توفر لدى مقدم البلاغ معطيات اشتباه صادقة ومعقولة، ولا يهم إذا اتضح بعد ذلك بأنه مخطئ.





من أجل حماية المصلحة الشخصية للمبلغ، فإن هذه السياسة تضمن عدم الكشف عن هوية مقدم البلاغ عند عدم رغبته في ذلك، ما لم ينص القانون على خلاف ذلك. وسيتم بذل كل جهد ممكن و المناسب للحفاظ على كتمان سرية هوية مقدم البلاغ عن أي مخالفه. ولكن في حالات معينة، يتوجب للتعامل مع أي بلاغ أن يتم الكشف عن هوية مقدم البلاغ، ومنها على سبيل المثال ضرورة كشف الهوية أمام أي محكمة مختصة. كذلك يتوجب على مقدم البلاغ المحافظة على سرية البلاغ المقدم من قبله وعدم كشفه لأي موظف أو شخص آخر. ويجب عليه أيضاً عدم إجراء أي تحقيقات بنفسه حول البلاغ. كما تضمن السياسة عدم إيداع مقدم البلاغ بسبب الإبلاغ عن المخالفات وفق هذه السياسة.

إجراءات الإبلاغ عن مخالفه

- * يفضل الإبلاغ عن المخالفه بصورة مبكرة حتى يسهل اتخاذ الإجراء المناسب في حينه.
- * على الرغم من أنه لا يطلب من مقدم البلاغ إثبات صحة البلاغ، إلا أنه يجب أن يكون قادرًا على إثبات أنه قدم البلاغ بحسن نية.
- * يتم تقديم البلاغ خطياً (وفق النموذج المرفق) عن طريق :
- * العنوان البريدي : القاعد رقم الصندوق : ١١ الرمز البريدي : ٨١٩٣٢
- * أو البريد الإلكتروني : alqaidk@hotmail.com

معالجة البلاغ

يعتمد الإجراء المتخد بخصوص الإبلاغ عن أي مخالفه وفق هذه السياسة على طبيعة المخالفه ذاتها. إذ قد يتطلب ذلك إجراء مراجعة غير رسمية أو تدقيق داخلي أو تحقيق رسمي. ويتم اتباع الخطوات التالية في معالجة أي بلاغ :



حائل - القاعد - هاتف: ٠١٦٥٦٥٠٤٤٢ - فاكس: ٠١٦٥٦٥٠٤٤٦ - جوال: ١١ - الرمز البريدي: ٨١٩٣٢
الحساب الرئيسي: ٤٥٦٦٠٨٠١٠٠٦٣٦٣٣ - حساب الزكاة: ٤٥٦٦٠٨٠١٠٠٦٣٩٩٧ - حساب الصدقات: ٤٥٦٦٠٨٠١٠٠٦٤٠٠٣
حساب تيسير الزواج: ٤٥٦٦٠٨٠١٠٠٦٩٢٩١ - حساب كفالة اليتيم: ٤٥٦٦٠٨٠١٠٠٦٩٢٨٣ (مصرف الراجحي)

لِلْمُتَكَبِّرِ الْعَرَبِيِّ الْسَّعُودِيِّ

جمعية البر الخيرية بالقاعد

مسجلة برقم ٢٢٦



الرقم
٥١٤ / / المشفوعات

نموذج ابلاغ عن مخالفة

معلومات مقدم التبليغ (يمكن عدم تعبئة هذا الجزء إذا لم يرغب مقدم التبليغ بكشف هويته)

الاسم
الدور الوظيفي
الادارة
رقم الهاتف
البريد الإلكتروني
معلومات صندوق البريد

معلومات مرتكب المخالفة

الاسم
الدور الوظيفي
الادارة
رقم الهاتف
البريد الإلكتروني

معلومات الشهود (إن وجدوا، وبالإمكان إرفاق ورقة إضافية في حالة وجود أكثر من شاهد)

الاسم
الدور الوظيفي
الادارة
رقم الهاتف
البريد الإلكتروني

التفاصيل

طبيعة ونوع المخالفة

تاريخ ارتكاب المخالفة وتاريخ العلم بها

مكان حدوث المخالفة

بيانات أو مستندات تثبت ارتكاب المخالفة

أسماء الأشخاص الآخرين المشتركون في ارتكاب المخالفة

أية معلومات أو تفاصيل أخرى

التوقيع :

التاريخ :



حائل - القاعد - هاتف: ٠١٦٥٦٥٠٤٤٢ - فاكس: ٠٠٥٠٥١٦٥٠٤٤٦ - جوال: ٠٠٥٠٥١٦٥٠٥٥٢ - ص.ب: ١١ - الرمز البريدي: ٨١٩٣٢
 الحساب الرئيسي: ٤٥٦٦٠٨٠١٠٠٦٣٦٣٣ - حساب الزكاة: ٤٥٦٦٠٨٠١٠٠٦٣٩٩٧ - حساب الصدقات: ٤٥٦٦٠٨٠١٠٠٦٤٠٠٢
 حساب تيسير الزواج: ٤٥٦٦٠٨٠١٠٠٦٩٢٩١ - حساب كفالة اليتيم: ٤٥٦٦٠٨٠١٠٠٦٩٢٨٣ (مصرف الراجحي)



الرقم: ٥١٤ / / المشفوعات: التاريخ:

- يقوم المدير التنفيذي عند استلام البلاغات باطلاع رئيس مجلس الإدارة (إذا لم يكن البلاغ موجهاً ضده) على مضمون البلاغ خلال أسبوع من استلام البلاغ.
- يتم إجراء مراجعة أولية لتحديد ما إذا كان يتوجب إجراء تحقيق والشكل الذي يجب أن يتخذه، ويمكن حل بعض البلاغات بدون الحاجة لإجراء تحقيق.
- يتم تزويد مقدم البلاغ خلال ١٠ أيام بأشعار استلام البلاغ ورقم هاتف للتواصل، إذا ثبت أن البلاغ غير مبرر، فلن يتم إجراء أي تحقيق إضافي. ويكون هذا القرار نهائياً وغير قابل لإعادة النظر ما لم يتم تقديم إثباتات إضافية بخصوص البلاغ.
- إذا ثبت أن البلاغ يستند إلى معلومات معقولة ومبررة، يتم إحالة البلاغ إلى لجنة مختصة للتحقيق في البلاغ وإصدار التوصية المناسبة.
- يجب على اللجنة الانتهاء من التحقيق في البلاغ وإصدار التوصية خلال عشرة أيام عمل من تاريخ إحالة البلاغ.
- ترفع اللجنة توصياتها إلى رئيس المجلس للمصادقة والاعتماد.
- يتم تحديد الإجراءات التأديبية المترتبة على المخالفة وفق سياسة الجمعية وقانون العمل الساري المفعول.
- متى كان ذلك ممكناً، تزويذ مقدم البلاغ بمعطيات عن أي تحقيق يتم إجراؤه. ومع ذلك لا يجوز إعلام مقدم البلاغ بأي إجراءات تأديبية أو غيرها مما قد يتربّط عليه إخلال الجمعية بالتزاماتها السرية تجاه شخص آخر.
- تلتزم الجمعية بالتعامل مع الإبلاغ عن أي مخالفة بطريقة عادلة ومناسبة، ولكنها لا تضمن أن تنسجم طريقة معالجة البلاغ مع رغبات مقدم البلاغ.

رئيس مجلس الإدارة
ابراهيم فضيل الشمرى

